مجلة جامعة الزيتونة الدولية للنشر العلمي
Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing
Issue N.35-Vol.1 / ISSN:2958-8537

العدد الخامس والثلاثون (35)، المجلد الأول
تاريخ 31 – 6 – 2025
(من ص129 إلى ص138)

المسؤولية التقصيرية للأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي.

Tort Liability for Damages Arising from Artificial Intelligence According to the Saudi Civil Transactions Law.

إسراء سعد حسن القرني
Israa Saad Hassan AL-Qarni
بكالوريوس في كلية الحقوق-جامعة الملك عبد العزيز-المملكة العربية السعودية
EsraaAlqa14@gmail.com

الملخص:

نظرًا لأن الذكاء الاصطناعي يُعد صورة من صور التقدم التكنولوجي، وحيث أن الذكاء الاصطناعي بعد دخوله شتى المجالات الحياتية صار ذات أهمية كبرى ولاسيما في المجال القانوني، أصبحت المسألة بحاجة إلى تصور جديد يمكن على أساسه الحديث عن الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، والمسؤولية التقصيرية الناشئة عن أضراره. **بناء على ذلك ينطلق بحثنا هذا من إشكالية مفادها التساؤل عن: ما مدى تطبيق المسؤولية التقصيرية للأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي؟**

كما أولى البحث عنايته بتسليط الضوء على المسؤولية التقصيرية للأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي، **تتخذ الدراسة من المنهج الوصفي التحليلي منطلقًا لها**؛ إذ تسعى إلى دراسة تطبيق المسؤولية التقصيرية للأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية، وذلك من خلال التعاريف والمفاهيم حول تقنية الذكاء الاصطناعي والمسؤولية التقصيرية، والتحليل لدراسة أراء الاختلاف والنصوص النظامية المرتبطة بالمسؤولية التقصيرية عن الذكاء الاصطناعي المبنية على أسس نظامية وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي.

كما تستقي الدراسة أهميتها من أهمية انتشار تقنية الذكاء الاصطناعي ومساهمته في شتى المجالات، وذلك بناءً على التطور الذي طرأ عليه تبعًا للتطور التكنولوجيا، حيثُ أنه بالرغم من أن استخدام الذكاء الاصطناعي يساهم في الاحتياجات الإنسانية بأنواعها، إلا أنه من المحتمل أن يسبب الذكاء الاصطناعي بعض الأضرار للبشر، يترتب عليها حتمًا تعويض المضرور لقاء تضرره.

توصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها ما يلي:

1-نظم نظام المعاملات المدنية السعودي المسؤولية التقصيرية في نطاق المسؤولية عن الضرر الناجم عن الأشياء. وألزم التعويض عن الضرر الحاصل.

2-اختلفت الآراء عن منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي حيث يعتبر من الأشياء.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي، الأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي نظام المعاملات المدنية السعودي، الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.

Abstract:

Given that artificial intelligence (AI) represents a form of technological progress, and considering AI's critical importance across various life domains – particularly in the legal field – there arises a need for a new conceptual framework to address the legal personality of AI and tort liability for damages caused by it. This research therefore addresses the central question: To what extent can tort liability for AI-induced damages be applied under Saudi Arabia's Civil Transactions Law ?

The study employs a descriptive-analytical methodology, examining tort liability for AI-related damages under Saudi civil law through :

-Definitions and conceptual analyses of AI technology and tort liability ;

-Critical assessment of divergent jurisprudential views ;

-Analysis of statutory provisions governing AI tort liability within the Saudi Civil Transactions Law .

Keywords: **Tort Liability for Artificial Intelligence**, **Damages Arising from Artificial Intelligence**, **Saudi Civil Transactions Law**, **Legal Personality of Artificial Intelligence**

المقدمة:

يشهد العالم تطورًا متزايدًا ومتسارعًا في مجال تقنية الذكاء الاصطناعي ، ولا سيما مع ازدياد حجم البيانات التي يتم جمعها من نظم المعلومات، ومواقع التواصل الاجتماعي، ومن الأجهزة والمعدات المعتمدة على تقنية انترنت

الأشياء، ومع التطور المذهل في القدرات الحاسوبية والأجهزة واستخدام وتطوير الخوارزميات، أصبح لدى تلك التقنيات القدرة على محاكاة السلوك البشري، والقدرة على الوصول لقرارات تتشابه بشكل كبير مع القرارات التي يتخذها الإنسان، ومن هنا بدء استخدام تلك التقنيات وخاصة الروبوتات الذكية في العديد من المجالات، وتتميز تلك الأدوات والأجهزة والآلات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي بالقدرة على التفكير، والإدراك وحل المشاكل، واتخاذ القرارات عن طريق جمع وتحليل البيانات والمعلومات وترجمة اللغات، بل أصبحت تلك الآلات تدخل في علاقات قانونية وتبرم التصرفات القانونية[1].

تعد المسؤولية التقصيرية هي الضامن الأكثر صرامة للتعويض عن الضرر الذي يقع على عاتق أي شخص سواء كان شخص طبيعي أم شخص اعتباري، وحيث أن الذكاء الاصطناعي بعد دخوله شتى المجالات الحياتية صار له ذات أهمية كبرى خاصةً في المجال القانوني، أصبح يثير إشكالات قانونية من حيث تحمل المسؤولية عن الأضرار الناشئة عنه وذلك لعدم تكييف الطبيعة القانونية الصحيحة له، والتي يمكن من خلالها إدراج المسؤولية عند تحقق الضرر، فاختلفت الآراء بين من يرى أحقية تمتع الذكاء الاصطناعي بالشخصية الاعتبارية أو غيرها وذلك نتيجة للخصائص التي يتمتع بها، ومن يرى بأن هذه الشخصية لا يمكن أن تعطى للذكاء الاصطناعي باعتباره من الأشياء ومازال الاختلاف قائمًا، ولذلك قمنا بتناول المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي[2].

مشكلة البحث:

يعد الذكاء الاصطناعي صورة من صور التقدم التكنولوجي، فبعد دخوله شتى المجالات الحياتية صار ذو أهمية كبرى ولاسيما في المجال القانوني، فقد أصبحت المسألة بحاجة إلى تصور جديد يمكن على أساسه الحديث عن الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، والمسؤولية التقصيرية الناشئة عن أضراره.

بناء على ما سبق؛ فإن بحثنا هذا ينطلق من إشكالية مفادها التساؤل عن: ما مدى تطبيق المسؤولية التقصيرية للأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي؟

وينبثق من التساؤل الرئيس العديد من التساؤلات الفرعية التي تتمثل في الآتي:

- ما المفهوم العام لتقنية الذكاء الاصطناعي؟
- ما أنواع المسؤولية المدنية، وما الفرق بين المسؤولية التقصيرية والمسؤولية العقدية؟
- ما التكييف النظامي للذكاء الاصطناعي؟

---

1 د. بشار قيس محمد، المسؤولية التقصيرية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، رسالة دكتوراة، جامعة ديالى، بغداد(2021م)، 1-11.

2عيسى مرزوق الحربي، محاولة تأطير المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة(2024م)، 12-13.

- ما ذا يترتب عن الأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي؟

أهداف البحث:

مناط الدراسة هو: تسليط الضوء على مدى تطبيق المسؤولية التقصيرية للأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي، **وينبثق من هذا الهدف الرئيس العديد من الأهداف الفرعية وهي كالآتي:**

- تقديم لمحة عن الإطار العام لتقنية الذكاء الاصطناعي.
- التعرف على أنواع المسؤولية المدنية، وأبرز الفروقات بين المسؤولية التقصيرية والمسؤولية العقدية.
- التعرف على التكييف النظامي للذكاء الاصطناعي.
- تسليط الضوء على ما يترتب عن الأضرار الناشئة للذكاء الاصطناعي.

أهمية البحث:

تستقي الدراسة أهميتها من أهمية تقنية الذكاء الاصطناعي ومساهمته في شتى المجالات، فهو يتطور تبعًا للتطور التكنولوجي السريع، فعلى الرغم من أن استخدام الذكاء الاصطناعي يسهم في إشباع الاحتياجات الإنسانية بأنواعها، إلا أنه من المحتمل أن يسبب الذكاء الاصطناعي بعض الأضرار للبشر، والتي يترتب عليها حتمًا تعويض المضرور لقاء تضرره.

منهج البحث:

تتخذ الدراسة من **المنهج الوصفي التحليلي** منطلقًا لها؛ إذ تسعى إلى دراسة تطبيق المسؤولية التقصيرية للأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية، وذلك من خلال التعرف على المفاهيم المتعلقة بتقنية الذكاء الاصطناعي والمسؤولية التقصيرية، وتحليل آراء الاختلاف والنصوص النظامية المرتبطة بالمسؤولية التقصيرية عن الذكاء الاصطناعي المبنية على أسس نظامية وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي.

وسبب اختيار هذا المنهج لكونه يتناسب مع طبيعة البحث وأهدافه، فالمنهج الوصفي التحليلي هو: المنهج الذي يصف الظاهرة، ومن ثم يشخصها بغرض كشف جوانبها وتحديد العلاقات بين عناصرها[3].

حدود البحث:

الحدود الموضوعية: تقتصر الدراسة على تطبيق المسؤولية التقصيرية للأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدينة السعودي.

الحدود المكانية: تقتصر الدراسة على نظام المعاملات المدنية السعودي.

---

3 د. يحيى سعيد، المنهج الوصفي التحليلي في البحث العلمي، دراسة للاستشارات العلمية والترجمة، العدد11، (2021م):20.

الحدود الزمانية: تُجرى هذه الدراسة في الفصل الدراسي الثاني لعام 1445هـ/2024م.

مصطلحات البحث:

-الذكاء الاصطناعي: "علم وهندسة صنع الالة الذكية فهو فن تصنيع الالة القدرة على القيام بعمليات تتطلب الذكاء مثلما يقوم بها الإنسان"[4].

-المسؤولية التقصيرية: "اخلال بالالتزام القانوني العام بعدم الأضرار بالغير"[5].

الدراسات السابقة:

1-دراسة الدكتور محمد إبراهيم حسنانين، **بعنوان: الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقه "دراسة تحليلية تأصيلية"**، سنة 2023م:

تهدف الدراسة إلى: الحديث عن مفهوم الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن الأضرار الناشئة عن تطبيقه، والقوانين الدولية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدينة، **ومن أبرز ما توصلت إليه الدراسة:** تأصيل الذكاء الاصطناعي كونه من الأشياء بقوانين المسؤولية المدنية[6].

2-دراسة الدكتورة مها رمضان بطيخ، **بعنوان: المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي (دراسة تحليلية مقارنة)**، سنة2022م:

تهدف الدراسة إلى: الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي وأحكام المسؤولية المدنية عن استخدام برامج الذكاء الاصطناعي، **ومن أبرز ما توصلت إليه الدراسة:** أن الأحكام المدنية مازالت في تأطير للمسؤولية المدنية عن الذكاء الاصطناعي ويوجد قصور واضح في التشريع القانوني المدني بالنسبة للذكاء الاصطناعي[7].

3-دراسة الباحثين الدكتور رفا لخضر ومعوش فيروز، **بعنوان: خصوصية المسؤولية المدنية عن أضرار أنظمة الذكاء الاصطناعي في القانون الجزائي**، سنة 2023م:

---

4 صلاح الفضلي، الية عمل عقل الإنسان، (القاهرة: عصير الكتب للنشر والتوزيع، 2019م)، 147.

5 د. عبد الهادي فوزي العوضي، المسؤولية التقصيرية لناشري برامج التبادل غير المشروع لمصنفات الفكرية التقنية: دراسة مقارنة بين القانون الفرنسي والمصري والعماني، جامعة القاهرة، القاهرة(2017م)، 17.

6 د. محمد إبراهيم الحسانين، الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقه "دراسة تحليلية تأصيلية"، رسالة دكتوراة، جامعة الكويتية العالمية، الكويت(2023م)، 28.

7 د. مها رضان بطيخ، المسؤولية المدنية عن أضرار استخدام الذكاء الاصطناعي(دراسة تحليلية مقارنة)، رسالة دكتوراة، جامعية عين شمس، القاهرة(2022م)، 104.

تهدف الدراسة إلى: خصوصية المسؤولية العقدية والمسؤولية التقصيرية عن أضرار الذكاء الاصطناعي في القانون الجزائري، **ومن أبرز ما توصلت إليه الدراسة:** ماهية أضرار الناجمة عن الذكاء الاصطناعي وفقًا للقانون الجزائري[8].

التعقيب على الدراسات السابقة:

1–**اتفقت دراسة** الباحث محمد إبراهيم مع الدراسة الحالية في تناولها للمسؤولية التقصيرية عن الأضرار الناشئة عن استخدام الذكاء الاصطناعي، **واختلفت عن الدراسة** الحالية في كونها تناولت المسؤولية المدنية بشقيها العقدي والتقصيري، بينما اقتصرت الدراسة الحالية على المسؤولية التقصيرية.

2– **اتفقت دراسة** الباحثة مها بطيخ مع الدراسة الحالية في ذكرها للإطار العام لمفهوم الذكاء الاصطناعي والطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي، **واختلفت عن الدراسة** الحالية بذكرها المسؤولية عن الأضرار الناشئة عن استخدام برامج الذكاء الاصطناعي بينما اقتصرت الدراسة الحالية على مسؤولية الذكاء الاصطناعي بشكل عام ولم تتطرق إلى برامج الذكاء الاصطناعي.

3– **اتفقت دراسة** الباحثين رفا لخضر ومعوش فيروز مع الدراسة الحالية في كونها تتناول خصوصية المسؤولية التقصيرية عن أضرار الذكاء الاصطناعي، **واختلفت عن الدراسة** الحالية في تناولها القوانين المدنية الجزائية بينما اقتصرت الدراسة الحالية على التطرق إلى نظام المعاملات المدنية السعودي.

امتازت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في تناولها المسؤولية التقصيرية للأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي الحديث.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة الدراسة تقسيمها إلى مقدمة، ومبحث يتفرع منه ثلاثة مطالب، وذُيل البحث بخاتمة وقائمة للمصادر والمراجع كما يأتي:

المقدمة.

المبحث الأول: المسؤولية التقصيرية للأضرار الناشئة عن استخدام الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: الإطار العام لذكاء الاصطناعي.

من أجل البت بتحديد بمدى تمتع الحاسب الآلي الذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية وتحديد نطاق وطبيعة قواعد ومبادئ المسؤولية القانونية التي تنطبق في نصوصها او فحواها عند تحقق الضرر المادي او الأدبي الناشئ

8 د. رفا لخضر ود. معوش فيروز، خصوصية المسؤولية العقدية والمسؤولية التقصيرية عن أضرار الذكاء الاصطناعي في القانون الجزائري، جامعة محمد البشير، الجزائر(2023م)، 29.

بسبب افعال الروبوت وهل يمكن مقاربتها مع الشخصية الطبيعية أو المعنوية الاعتبارية، ومن اجل ذلك سيتم التطرق إلى تعريف الذكاء الاصطناعي.

الفرع الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي.

يعرف الذكاء الاصطناعي بأنه علم قادر و بإمكانه إيجاد حلول لمشاكل غير مسبوقة واداء مهمات من خلال محاكاه العمليات الذهنية دون التدخل البشري ويمكنها من العمل بشكل منعزل و مستقل و لا يمكن التنبؤ بعملها و لا نتائجها لأنها تعتبر صندوق اسود فيه الكثير من الاسرار فنواتج الذكاء الاصطناعي وإن كانت تشبه نواتج الذكاء البشرى إلا أن الوسيلة مختلفة؛ فالإنسان يُحقق نواتجه من قدراته العقلية والعصبية والادراكية والشعورية معاً، أما الذكاء الاصطناعي فيقوم بذلك باستخدام خوارزميات وآليات حسابية لا تشبه[9].

الفرع الثاني: نشأة الذكاء الاصطناعي.

تعود جذور الذكاء الاصطناعي إلى بداية أربعينيات القرن الماضي حين اقترح بعض العلماء نموذجاً للخلايا العصبية الاصطناعية، وقد برز مفهوم الذكاء الاصطناعي بصفة كبيرة في بداية الخمسينيات من القرن الماضي عندما أثار العالم البريطاني آلان تورنج **Alan Turing** التساؤل حول هل الآلة قادرة على التفكير؟ ومنذ ذلك الوقت شهد الذكاء الاصطناعي موجات من الازدهار والركود أو ما يُسمى (بشتاء الذكاء الاصطناعي) إلى أن وصل إلى الانتشار الواسع الذي نشهده اليوم في شتى المجالات.

المطلب الثاني: ماهية المسؤولية المدنية.

من المعروف أن المسئؤولية المدنية هي محور الارتكاز في القانون المدني، وتعتبر المسؤولية المدنية من أهم الموضوعات نظراً لارتباطها بأغلب الحقوق التي يتعامل بها الأشخاص، لأن المسئولية المدنية هي أساس حماية الحقوق.

الفرع الأول: أنواع المسؤولية المدنية.

المسؤولية المدنية في ماهيتها هي التزام الشخص بالتعويض عن الضرر الناشئ عن الإخلال بالتزام عقدي أو نظامي، حيث يلتزم من نسب إليه ذلك الإخلال بجبر ما ترتب عليه من ضرر، سواء وقع هذا الفعل الضار عمدا أو بمجرد إهمال ممن نسب إليه، وسواء كان الضرر ناتجا عن فعل المدين نفسه "المسؤولية الشخصية" أو كان ناتجا عن فعل الغير "مسؤولية المتبوع عن عمل التابع والمسؤولية عن الأشياء". وبما أن المسؤولية المدنية عبارة عن التزام بالتعويض، فإن هذا الأخير يضمنه المتسبب في الضرر، فالضمان عند الفقهاء هو أثر من الآثار التي يرتبها الشرع على التصرفات الشرعية بوجه عام، الذي ينشأ عن عقد أم عن وضع يد فقط، كما في الغصب وإتلاف المال.

---

9 رفا لخضر ومعوش فيروز، خصوصية المسؤولية العقدية والمسؤولية التقصيرية عن أضرار الذكاء الاصطناعي في القانون الجزائري، جامعة محمد البشير، الجزائر(2023م)، 29.

وسبب استخدام الفقهاء المسلمين مصطلح الضمان، لأنه التسمية الأدق لتعلقه بالناحية المالية، في حين إن المسؤولية تبرز فيه ناحية محاسبة الشخص من الناحية الجزائية لا من المالية. وعليه؛ فإن الهدف من تحديد المسؤولية ليس لمجرد معرفة المسؤول عن الفعل الذي تسبب في الضرر، بل بهدف جبر الضرر الذي لحق بالمضرور، وذلك بتقديم تعويض نقدي أو عيني، وسواء كان ذلك الضرر ناتجا عن علاقة عقدية بين المدين والدائن "المسؤولية العقدية"، أو كان ناتجا لفعل ارتكبه المدين أو أحد تابعيه دون أن يكون هناك عقد يربط بينهم "المسؤولية التقصيرية"، وعليه؛ فإن مصادر المسؤولية المدنية الرئيسية هي العقد "المسؤولية العقد"، الفعل الضار "المسؤولية التقصيرية" وغيرها من المصادر الأخرى، كما نصت عليها القوانين المقارنة؛ كالإرادة المنفردة، والإثراء بلا سبب والقانون[10].

المطلب الثالث: مدى تطبيق المسؤولية التقصيرية عن الأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي.

يصعب إصباغ صفة الشخص القانوني على الذكاء الاصطناعي وذلك لاختلاف الآراء حوله، ولذلك لايزال الذكاء الاصطناعي في مصاف الأشياء وحتى لا يضيع حق المضرور فإنه لا مناص من تطبيق المسؤولية على حارس الأشياء، وذلك مايدعمه الكثير من الأنظمة، فيما يختص بالمسؤولية التقصيرية في نظام المعاملات المدنية السعودي، فقد تناول المسؤولية عن الضرر الناتج عن الأشياء، وفي المادة الثانية من نظام المعاملات المدنية السعودي نص على: " يُعد حارساً للشيء من له بنفسه أو بوساطة غيره سلطة فعليّة عليه ولو كان الحارس غير مميز، ويفترض أن مالك الشيء هو حارسه ما لم يقم الدليل على أن الحراسة انتقلت لغيره".

أن الضرر الذي يحدث أو يقع من الذكاء الاصطناعي يكون على حارسه، لأن الذكاء الاصطناعي مهما كانت مهمته لابد أن يكون هنالك شخص مسؤول عنه، حيث أنه إذا ترتب ضرر منه ألزم التعويض لشخص المضرور.

ونجد أيضًا أن نظام المعاملات المدنية السعودي نص على: "كل من كان مهدداً بضرر من شيء معين أن يطالب حارسه باتخاذ ما يلزم من التدابير لدرء خطره، فإذا لم يقم باتخاذ هذه التدابير في وقت مناسب فلمن يهدده الخطر أن يحصل على إذن المحكمة في إجرائها على نفقة المالك، ويجوز في حال الاستعجال أن يتخذ ما يلزم من التدابير بغير إذن المحكمة"[11].

---

10 عبد الهادي فوزي العوضي، المسؤولية التقصيرية لناشري برامج التبادل غير المشروع لمصنفات الفكرية التقنية: دراسة مقارنة بين القانون الفرنسي والمصري والعماني، جامعة القاهرة، القاهرة(2017م)، 17.

11 نظام المعاملات المدنية السعودي، الصادر بتاريخ 1444/11/29هـ الموافق:2023/6/18م، بموجب مرسوم ملكي رقم (م/191) وتاريخ 1444/11/29هـ قرار مجلس الوزراء رقم(820) وتاريخ1444/11/24هـ.

حمل حارس الذكاء الاصطناعي المسؤولية التقصيرية وذلك بتحميله التعويض عن الضرر الذي حدث بسببه، فقد حمل أيضًا حارسه مسؤولية اتخاذ التدابير اللازمة لمنع وقوع الضرر[12].

والتعويض منصوص عليه بموجب المعاملات المدنية في الفصل الثالث من الباب الأول، حيث نصت المادة رقم 120 منه على أنه: "كل خطأ سبب ضررا لغير ذلك يُلزم من المحكمة بالتعويض"، فنص النظام على أن المتضرر إحدى وسائل جبر الضرر، كما أن النص عليه في بداية الباب متأكد من أنها الوسيلة الأصلية للتعويض عند حدوث أي خطأ يسبب ضررًا كما نصت المادة رقم 138 / 1، 2 من النظام على أن يكون المريض للضرر المادي والمعنوي، فقد نصت على: "1 – يشمل المريض عن الفعل الضار والمعنوي".

كما أنه نصت المادة رقم ١٢٥ من نظام المعاملات المدنية على اعتبار القوة القاهرة من موانع المسؤولية المدنية، وعُرفت بأنها: "كل حادث غير متوقع لا يد للشخص فيه، ولا يستطاع دفعه، ويترتب عليه أن يصبح تنفيذ الالتزام مستحيلا".

وأيضًا من المعلوم أن الشخص لا يسأل عن خطأ غيره، فلا يمكن مساءلة حارس الذكاء الاصطناعي أو الروبوت عن الخطأ غير الذي لا يد له فيه، طبقًا لما نصت عليه المادة رقم ١٢٥ من نظام المعاملات المدنية[13].

الخاتمة:

ختامًا تناول هذا المقترح البحثي خطة بحثية احتوت على الإطار العام للذكاء الاصطناعي، وماهية المسؤولية التقصيرية، ومدى تطبيقها على الأضرار الناشئة عن الذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي، حيثُ إن الذكاء الاصطناعي يعد ذو أهمية كبرى في المجال القانوني، مما يستوجب توضيح الأنظمة المتعلقة به، فالذكاء الاصطناعي قد يصدر عنه أخطاء يترتب عليها أضرارًا للغير ويستوجب تعويض المضرور.

النتائج:

1–نظم نظام المعاملات المدنية السعودي المسؤولية التقصيرية في نطاق المسؤولية عن الضرر الناجم عن الأشياء. وألزم التعويض عن الضرر الحاصل.

2–اختلفت الآراء عن منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي حيث يعتبر من الأشياء.

---

12 مرجق سابق، أنظر (2).

13 نظام المعاملات المدنية السعودي، الصادر بتاريخ 1444/11/29هـ الموافق:2023/6/18م، بموجب مرسوم ملكي رقم (م/191) وتاريخ 1444/11/29هـ قرار مجلس الوزراء رقم(820) وتاريخ1444/11/24هـ.

التوصيات:

تتمثل أهم توصيات الباحثة فيما يلي:

1-إجراء المزيد من الأبحاث والدراسات العلمية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الذكاء الاصطناعي؛ لإثراء المكتبات بالأفكار العلمية والقانونية.

2-العمل على إنشاء محاكم قضائية متخصصة؛ للنظر في القضايا المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، وإعداد ورش تدريبية ودورات مكثفة للقضاة المتخصصين في هذا المجال.

قائمة المراجع والمصادر:

بشار قيس محمد، المسؤولية التقصيرية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، رسالة دكتوراة، جامعة ديالى، بغداد(2021م)، 1-11.

عيسى مرزوق الحربي، محاولة تأطير المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي وفقًا لنظام المعاملات المدنية السعودي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة(2024م)، 12-13.

يحي سعيد، المنهج الوصفي التحليلي في البحث العلمي، دراسة للاستشارات العلمية والترجمة، العدد11، (2021م):20.

صلاح الفضلي، الية عمل عقل الإنسان، (القاهرة: عصير الكتب للنشر والتوزيع، 2019م)، 147.

عبد الهادي فوزي العوضي، المسؤولية التقصيرية لناشري برامج التبادل غير المشروع لمصنفات الفكرية التقنية: دراسة مقارنة بين القانون الفرنسي والمصري والعماني، جامعة القاهرة، القاهرة(2017م)، 17.

محمد إبراهيم الحسانين، الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقه "دراسة تحليلية تأصيلية"، رسالة دكتوراة، جامعة الكويتية العالمية، الكويت(2023م)، 28.

مها رضان بطيخ، المسؤولية المدنية عن أضرار استخدام الذكاء الاصطناعي(دراسة تحليلية مقارنة)، رسالة دكتوراة، جامعية عين شمس، القاهرة(2022م)، 104.

رفا لخضر ومعوش فيروز، خصوصية المسؤولية العقدية والمسؤولية التقصيرية عن أضرار الذكاء الاصطناعي في القانون الجزائري، جامعة محمد البشير، الجزائر(2023م)، 29.

نظام المعاملات المدنية السعودي، الصادر بتاريخ 1444/11/29هـ الموافق:2023/6/18م، بموجب مرسوم ملكي رقم (م/191) وتاريخ 1444/11/29هـ قرار مجلس الوزراء رقم(820) وتاريخ1444/11/24هـ.